

محاضرة بدع القبور والمقابر لفضيلة الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ثم اما بعد -

00:00:00

فان الله عز وجل قد بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون فجاءنا النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الشريعة المباركة العظيمة في اصولها وفروعها وفي علمياتها وعملياتها - 00:01:00

وكان من اعظم ما جاءنا به النبي صلى الله عليه وسلم هو افراد الله عز وجل بالتوحيد والعبادة. فلا يعبد الا الله عز وجل فامرنا صلى الله عليه وسلم بان نوحده الله عز وجل في ربوبيته والوهيته - 00:01:21

اسماؤه وصفاته ومن كمال هذا الامر قد سد النبي صلى الله عليه وسلم كل باب يفضي الى الشرك. فلما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرك قطع جميع وسائله وكل ذرائعه. وان من اعظم الذرائع التي تفضي الى الوقوع في الشرك - 00:01:41

والوثنية ما يفعله كثير ممن ينتسب الى الاسلام في المقابر. فانما يفعل في المقابر اذا احكمنا اغلاقا احكاما جيدا وسددنا ذرائعه سدا منيعا فاننا سوف نتخلص من كثير من الامور الشركية التي نراها - 00:02:05

في واقع الحياة في كثير من المقابر. ولذلك جاءت هذه المحاضرة لتبين طريقا عظيما من طرق الشرك وهي البدع التي تفعل في المقابر. وقبل ان نبدأ في تفاصيل هذه المحاضرة نحب - 00:02:25

ان نقدم بجمل من القواعد المهمة في هذا الباب. حتى تكون نبراسا يستظيء به الموحد في طريق الى الله عز وجل. وقبل ان نبدأ اقول ربما يقول القائل منا في المملكة العربية - 00:02:45

السعودية لا يوجد عندنا هذا ولله الحمد والمنة. وهذا امر طيب ولكن متقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الدفع اقوى من الرفع. فنحن لا ننتظر الشر حتى يقع ثم نبحث عن الطرق التي ترفعه. بل لابد ان - 00:03:05

ان الامة بحقنة تحفظها ان شاء الله عز وجل من هذا الامر فيما لو ورد عليها في زمن من الازمنة وانك لو خرجت من حدود المملكة لرأيت جميع ما سأذكره في هذه المحاضرة واقعا ملموسا مشاهدا في غاية - 00:03:25

بالمقابر في هذه البلاد الاسلامية. فاذا الدفع اقوى من الرفع. فنسأل الله عز وجل ان يثبتنا في بلادنا على على مبدأ التوحيد والعقيدة الصافية الصحيحة. القاعدة الاولى الاصل في العبادات الحظر والتوقيف على الادلة. بمعنى انه لا يجوز لاي انسان كائنا من

كان ان يحدث شيئا من العبادات - 00:03:45

قولية كانت او عملية الا وعلى هذا الاحداث دليل من الشرع. لان لان التعبد مبناه على الاذن من الله عز وجل قال الله عز وجل ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. وكل احداث - 00:04:15

في الدين فهو رد كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. فاذا الاصل في البدع كلها - 00:04:35

المحدثات كلها عن رد لانها مخالفة للشرع فليس عليها دليل فلا يجوز للعبد ان يتعبد لله باي عبادة كانت الا وعلى هذا الفعل دليل من الشرع. وذلك ان ما يفعله كثير من الناس في المقابر انما يفعلونه تعبدا لله - 00:04:55

هم يرجون بهذه الافعال القربى والثواب ونفع موتاهم. فهذه كلها عبادات. فاي انسان يفعل في المقابر شيئا يظن انه عبادة او انه قربى

او انه طاعة فانه مطالب بالدليل الدال على هذا فان جاء به صحيحا صريحا قبلناه على - 00:05:15

عيني والرأس والا فقله رد عليه غير مقبول. القاعدة الثانية الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف على الدالة. الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف على الدالة. وهي ظابط من جملة الضوابط - 00:05:35

عن القاعدة الاولى فلا يجوز لنا ايها المسلمون ان نحدث في المقابر اي نوع من انواع الاحداث. سواء كان من الاحداث في القول او الاحداث العملي او اي نوع كان هذا الاحداث الا وعلى هذا الاحداث دليل. لاننا لو - 00:05:55

فتحنا للناس ان يفعلوا في المقابر ما يشاؤون من غير ادلة فاننا بذلك سوف نفتح لهم باب الشرك والوثنية. فمن باب سد الذرائع نقرر هذه القاعدة فاذا اراد الانسان ان يفعل في المقابر او في القبور شيئا من الافعال فاطلبه الدليل اولا. فان جاء به صحيح - 00:06:15 صريحا فعلى العين والرأس وان لم يأتي بدليل يدل على مشروعية فعله او قوله فان فعله وقوله رد عليه. القاعدة الثالثة المقبرة اسم لموضع الدفن. المقبرة اسم للموضع المعد للدفن - 00:06:35

ولو لم يكن فيها الا قبر واحد. فجميع هذا السور الذي اوقف ليكون محلا لدفن الاموات يسمى يسمى مقبرة حتى وان كان هذا السور مسافته كيلو متر في كل في كيلو متر لكن لم يقبر فيه الا - 00:06:55

واحد فقط فجميع ما سأذكره في هذه المحاضرة كله يحرم فعله في داخل هذا السور. حتى وان كان ما ستفعله في هذه المقبرة بعيدا جدا عن القبر في اخر السورة الخلفي مثلا انت فعلت شيئا محرما في المقابر. فاذا لا يشترط في المقبرة ان يتعد - 00:07:15 الاموات فيها بل كل موضع معد للدفن فانه يسمى مقبرة حتى وان لم يكن قد قبر فيها الا واحد فقط القاعدة التي بعدها ما احاط بالمقبرة مما هو داخل في حدودها فحكمه حكمها. ما احاط بالمقبرة - 00:07:35

من الغرف والاسوار او الطرق المحيطة بالمقبرة اذا كانت داخله في حد المقبرة فحكم هذه المحال حكم هذه حكم هذه المقبرة اذا تقررت لديك هذه القواعد فهيا ننطلق الى دراسة هذه البدع التي احدثها كثير ممن لا خلاق له - 00:07:55

في قبور المسلمين. وهي لم يراعى فيها الترتيب. ولكن نأخذها واحدة واحدة اول هذه البدع التي يجب الحذر منها رفع القبور فوق الشبر. او البناء على او الكتابة عليها. وكل ذلك من البدع المحرمة التي لا يشك العارف بالنصوص في - 00:08:21 ويدخل في ذلك كذلك حرمة زخرفتها. بالخام بالرخام او بالبلاط. او بالانوار. وكذلك يدخل فيها حرمة تنجيسها كل ذلك من البدع والمحدثات المنكرة التي تحرمها الشريعة. ففي صحيح الامام مسلم - 00:08:51

من حديث ابي الهياج الاسدي انه قال قال لي علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه الا ابعتك على ما بعثني عليه النبي صلى الله عليه وسلم قلت بلى. قال الا تدع صورة الا طمستها ولا قبرا مشرفا الا سويته - 00:09:21

والقبر المشرف يعني القبر العالي. فلا يجوز ان نرفع القبور فوق الشبر. هذا هو الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم بل ان القبر اذا رفع فوق الشبر فانه يعتبر داخلا في عموم الانصاب. المحرمة شرعا. كما قال الله عز وجل ان - 00:09:41

الخمر والميسر والانصاب والازلام. قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى ان الانصاب جمع نصب وهو الشيء الذي رفع رفعه اهله رفعه اهله ليجعلوه محلا لتعبدهم او لشركياتهم. وكذلك حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان ان

يجصص القبر وان يبنى عليه وان - 00:10:01

عدا وان يقعد عليه. وقد تقرر في القواعد ان النهي يفيد التحريم الا لصارف ولا نعلم صارفا يصرف هذه النواهي عن بابها فان قلت اوليس بعض السلف افتوا بکراهة رفع القبور والبناء عليها - 00:10:31

فاقول نعم فتقول لي اذا هي مجرد كراهة فلماذا تقول بانها للتحريم؟ فاقول اعلم رحمنا الله واياك ان اختلف اذا اطلقوا الكراهة فانما يقصدون بها الكراهة التحريمية لا الكراهة التنزيهية. فاذا سمعت احدا من السلف يقول - 00:10:51

البناء على القبر فلا تحمله على الكراهة التنزيهية فان هذا معنى حادث. والفاظ السلف لا ينبغي حملها على معاني الحادثة

والمصطلحات المستجدة في الفنون. فاذا الكراهة عند السلف انما يريدون بها الكراهة التحريمية - 00:11:11

ولان رفع القبور فوق الشبر او البناء عليها او زخرفتها لا مصلحة شرعية ترجى منه ابدا. بل هو وسيلة تفضي الى الوقوع في تعظيم

هذا القبر. التعظيم المخرج لصاحبه من الملة والعياذ بالله. اذا فعل عنده شيئا يوجب الخروج من الملة - [00:11:31](#)
ولان زخرفة القبور من المباهاة والفخر فيموت ميتهم ثم يبنون على قبره شيئا ملفتا للانظار من الانوار او الزخارف او الرسومات او النقوش. وكل ذلك من المباهاة والخيلاء وهذا محرم شرعا. لان الميت ايها الاخوان ليس بموضع للمباهاة وانما يزين الميت عمله - [00:11:51](#)

يزين الميت عمله ولان ذلك مخالف لهدي السلف الصالح. ولذلك قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى ولم ارى قبور المهاجرين والانصار مجصصة. وقد رأيت من الولاة من يهدم ما يبنى فيها فلم ارى احدا من الفقهاء يعيب ذلك. فاذا هذا امر - [00:12:21](#)
قرر بالدلة من السنة ومن اجماع السلف رحمهم الله تعالى. فان قلت اولاً يجوز ان اعلم قبر الميت بشيء من العلامات حتى استدل بها عليه. الجواب بلى يجوز ذلك. ولله الحمد - [00:12:51](#)

لكننا نخالف في نوع العلامة. فالعلامة التي نجيز لك ان تعلم بها قبر ميتك انما هي الحجر فقط. فاذا علمت قبر ميتك بحجر او حديدة او شيء يعني قريبا من الحجر فلا بأس بذلك. وقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:11](#)
كما في حديث عثمان بن مطعون ففي حديث المطلب ابن ابن عبد المطلب ابن حنطب ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات عثمان ابن مظعون ابن مظعون علم قبره بحجر فقال لاتعرف على قبري اخي وادفن اليه من مات من من - [00:13:31](#)
وهذا الحديث رواه ابو داود وسنده حسن فان قلت اولاً يجوز تعليم القبر بالبوية؟ مثلا اعلم قبر ميتي ببوية حمراء او زرقاء لان الحجارة ان كثرت في المقابر تاه القبر؟ الجواب هذا فيه خلاف بين العلماء المعاصرين والاقرب جوازه ان شاء الله. لا بأس ان يعلم - [00:13:51](#)

القبر بالبوية ان تضع لونا معيناً على قبر ميتك. فان قلت اولاً يجوز ان اعرفه بكتابة اسمه عليه الجواب لا هذا محرم لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم حرم الكتابة على القبور فيدخل في هذا - [00:14:20](#)
كتابة اي شيء يتعلق بالميت. ومن ذلك اسمه فلا يجوز ان يكتب اسماء الاموات على قبورهم. ولان اليوم نكتب الاسماء وغدا نكتب اسم الميت وابيه وبعد غد نكتب اسم الميت وابيه وقيبلته ثم بعد ذلك نكتب سيرته على القبر فاذا لابد من - [00:14:40](#)
الابواب من اولها حتى تطفأ الشرارة في مهدها فلا تكون ناراً مضطربة لا يستطيع العلماء فائها. فان قلت اولاً يجوز ان اكتب على قبر الميت تاريخ وفاته؟ الجواب هذا محرم لا يجوز - [00:15:00](#)

لعموم النهي عن الكتابة على قبر الميت. ثم اقول ان التعليم يراد به ان تتعرف على قبره لزيارته والدعاء له. وهذا ليس بهمهم جدا لانك تعرف المقبرة التي دفن فيها ميتك. ولان - [00:15:20](#)
دعاء يصل نفعه الى الميت حتى وان كنت بعيداً فلا تحتاج ان تعلم القبر بشيء من المخالفات الشرعية حتى تقف عند عين القبر لتدعو له فالله عز وجل يعلم من تدعو له ويعلم موضعه فلا يحتاج الله عز وجل ان ينظر الى العلامة التي - [00:15:40](#)
دفن قريبك عندها حتى يصله نفع دعائك. فاذا اذا لم نستطع تعليم القبر بالحجر او لم ينفع تعليم القبر بالبوية او نحوها فحين اذ نترك التعليم ندعو لامواتنا حتى وان - [00:16:00](#)

ضاعت قبورهم عنا ولم نعرف اعيانها لان المقصود من التعيين مجرد آآ المعرفة وهذه اذا كان الوصول اليها سيوقعنا في شيء من المحرمات فاننا نرفض ذلك. فادع للميت في بيتك ادع له في محل وظيفتك في طريق - [00:16:20](#)
سفرك في مسجدك في المقبرة التي دفن فيها الميت على وجه الاجمال تدعو له على وجه التعيين او تدعو للاموات في هذه المقبرة او تدعو للاموات المسلمين جميعاً هذا كاف ولا نفع في المخالفات الشرعية او نفتح باب بلاء لا نستطيع بعد ذلك - [00:16:40](#)
بعد ذلك سده. اذا هذه اول بدعة وهي من باب سد الذرائع. البدعة الثانية بدعة وضع الاغصان الرطبة على القبور. وهذا ايضاً من البدع المحرمة المنكرة. ولا حق لاحد كائناً من كان ان يفعلها. فان قلت ولماذا تمنعنا من فعلها وقد فعلها من هو خير منا صلى الله عليه - [00:17:00](#)

وسلم. ففي الصحيحين من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير.

اما احدهما فكان لا يستتر من بوله. واما الآخر فكان يمشي بالنميمة. قال فدعا - [00:17:30](#)

جريدة رطبة فشققها نصفين. ثم غرز على هذا واحدة وعلى هذا واحدة. فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله ان يخفف عنهما او قال يخفف عنهما مالا ما لم ييبسا. والمتقرر ان افعال النبي صلى - [00:17:50](#)

الله عليه وسلم يقصد بها التشريع. فلماذا تمنعنا ان نضع الاغصان الرتبة على قبور موتانا وقد فعلها النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. الجواب - [00:18:10](#)

هذا يجاب هذه الشبهة يجاب عنها من عدة اوجه. الوجه الاول سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم وضعها وهذا قد ثبتت به الادلة. لكن لماذا وضعها؟ السؤال الان موجه اليكم لماذا وضعها - [00:18:30](#)

الجواب لانه سمع تعذيب اصحاب القبور. فاذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يضعها ابتداء لان انه كان يمر على قبور كثيرة وعلى مقابر كثيرة. ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم في حديث واحد انه كان - [00:18:50](#)

كلما مر على قبر او دفن احدا من صحابته ممن مات قبله ان يضع على قبره شيئا من هذه العلامات. او عفوا شيئا من هذه الاغصان الرطبة. فاذا العلة من وضعها هو انه سمع عذاب صاحبي القبرين - [00:19:10](#)

طيب نسألکم سؤالاً اخر وسماع عذاب اصحاب القبور هل هو متاح لكل احد؟ ام هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم الجواب من خصائصه صلى الله عليه وسلم فيكون فعله هذا مبني على علة قد خص هو بها فيكون فعله هذا من جملة خصم - [00:19:30](#)

طائسي فلا يكون فعله من باب التشريع لان العلة التي بنى عليها فعله لا يتفق معه غيره فيها حتى فعل كفعله حتى يفعل كفعله. فاذا القول الحق في هذه المسألة هو ان غرس النبي صلى الله عليه وسلم على القبور هذه الاغصان - [00:19:50](#)

انما هو من جملة خصائصه صلى الله عليه وسلم. ويدل على هذا الوجه الثاني وهي ان اعظم من اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم صحابته ولا نعلم عن احد منهم فيما صح عنهم رضي الله تعالى عنهم وارضاهم انهم كانوا يفعلون ذلك في - [00:20:11](#)

قبور موتاهم مع رغبتهم الشديدة ومحبتهم الاكيدة في ايصال ما ينفع موتاهم من الافعال او الاقوال ومع ذلك لم يفعله ابو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا المهاجرون ولا الانصار. انما ثبت عن - [00:20:31](#)

رجل من اصحاب رسول الله يقال له بريدة بن الحبيب رضي الله تعالى عنه انه اوصى ان يدفن معه شيء من الاغصان الرطبة وهذا لا حجة فيه. لم لا حجة فيه؟ لا حجة فيه لانه خارج عن محل النزاع. لاننا لا نبحت في - [00:20:51](#)

دفن الاغصان الرتبة مع الميت وانما في غرز الاغصان الرتبة على قبر الميت. ثم لا حجة فيه لان الصحابي اذا ثبتت مخالفته لجمهور اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبن على فعله هذا او قوله او مذهبه. على حجة - [00:21:11](#)

واضحة ودليل بين فلا جرم ان الحق مع جمهور اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وليس مع هذا الصحابي الذي انفرد عنهم هذا القول اذا لم يسنده الى دليل ظاهر. فاذا لا حجة في فعل احد مع ترك جمهور اصحاب - [00:21:31](#)

صلى الله عليه وسلم لهذا العمل. واننا اذا رأينا رجلا يقطع شيئا من الاغصان الرطبة على القبر فاننا سنقول له يا اخانا انك قد اسأت الظن بصاحب القبر. لان النبي صلى الله عليه وسلم انما وضع هذه الاغصان لانه - [00:21:51](#)

وسمع صاحب القبر يعذب وانت لما وضعت هذه الاغصان فانك قد اسأت الظن في صاحب القبر ان الله ان الله يعذب وان هذا الرجل يعذب الان في قبره. واحسان الظن بالمسلمين مما يجب. ومن الاوجه - [00:22:11](#)

التي تدل على منع ذلك ان المتقرر عند العلماء ان خير ما فسرت به السنة هو السنة. وهناك روايات صحيحة تدل على ان التخفيف ليس لرطوبة الغصنين لا وانما التخفيف لشفاعة - [00:22:31](#)

في النبي صلى الله عليه وسلم. ولذلك قال فرجوت الله بشفاعتي ان يخفف عنهما ما لم ييبسا. فقلوه بشفاعتي دليل على ان التخفيف لا شأن له بالغصنين. وانما الشأن فيه بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم - [00:22:51](#)

فان قلت اذا ما الحكمة من غرز الغصنين؟ فليشفع لهما من غير هذا الغرز؟ فنقول لا هو جعل هو جعل مدة للتخفيف بالشفاعة. فمدة التخفيف بالشفاعة ما دام الغصنين ما دام الغصنان رطبين - [00:23:11](#)

ما دامت رطوبة الغصنين موجودة فان التخفيف بالشفاعة ثابت. فاذا يبس الغصنان انتهى وقت التخفيف بالشفاعة. فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يشفع في تخفيفهما الشفاعة المطلقة في ازالة العذاب عنهما مطلقا. وانما شفع عند ربه ان - [00:23:31](#) يخفف عنهما ما دام ما دام الغصنان رطبين. واضح هذا ولا لا؟ فاذا كانت الاغصان رطبة فالشفاعة اه اه موجودة فتخفف بالتخفيف بالشفاعة ثابت واذا يبست الاغصان انتهى زمن الشفاعة. فاذا - [00:23:51](#) من ظن ان التخفيف لرطوبة الغصنين قد اخطأ الفهم. وقد وصل بعض الناس بسبب الخطأ في هذا الفهم انه يرش ها القبور المجاورة بالماء ظنا منه ان كل رطوبة تكون على قبر الميت تنفعه في - [00:24:11](#) وهذا كله من البدع والمحدثات التي يجز بعضها بعضا مما لم ينزل الله به سلطان. مما لم ينزل الله به سلطنة ومن البدع المنتشرة في العالم الاسلامي والعربي كذلك. وهو من - [00:24:31](#) اعظم بدع القبور على الاطلاق. واطورها واشدها. وهو بناء المساجد على القبور فهذا من اعظم البدع المحدثه والبلايا المستطيرة المنكرة. وقد اتفق علماء الامة على تحريم ذلك التحريم الشديدة القطعية الاكيد. فصار تحريم البناء على تحريم بناء المساجد على القبور. مما يعلم من الدين بالضرورة - [00:24:51](#) فعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم قاتل الله يهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. متفق عليه زاد مسلم والنصارى. وفي صحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت ان ام سلمة ذكر وام حبيبة ذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:21](#) كنيسة رأيها بارض الحبشة وما فيها من حسننها وتصاوير فيها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا بنوا على قبره مسجدا. وصوروا فيه تلك - [00:25:51](#) صور اولئك شرار الخلق عند الله عز وجل يوم القيامة. وفي صحيح الامام مسلم من حديث جندب رضي الله تعالى عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت بخمس ليال يقول بخمس ليال - [00:26:11](#) اسألکم سؤالاً لماذا حدد انه قالها قبل موته بخمس ليال؟ لماذا هذا التأكيد؟ انه من اخر الاحكام الشرعية التي توفي عنها النبي صلى الله عليه وسلم ولم تنسخ. قال النبي صلى الله عليه وسلم الا وان من كان قبلكم - [00:26:31](#) كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد. الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك. وفي حديث عبد الله بن مسعود الذي رواه الامام احمد في مسنده والطبراني في معجمه والبخاري في مسنده - [00:26:51](#) قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من شرار الناس من تدرکهم الساعة وهم احياء والذين يتخذون قبورا والذين يتخذون القبور مساجد. وعن ابي عبيدة رضي الله عنه قال ان - [00:27:11](#) اخر ان اخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب. واعلموا ان شرار الناس الذين يتخذون قبورا انبيائهم مساجد. رواه الامام احمد والطبراني وسنده حسن او صحيح. وفي حديث عائشة رضي - [00:27:31](#) الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم الا لعنة الله الا لعنة الله واللعنة هي الطرد والابعاد عن رحمة الله. الا لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. قالت - [00:28:01](#) حذروا ما صنعوا ولولا ذلك لابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا فان قلت وما الحكم لو خالف احد المسلمين وبنى مسجدا على قبر؟ الجواب في الحالة يجب علينا ان نهدم هذا المسجد. لانه مسجد ضرار ومسجد شرك ومسجد وثنية - [00:28:21](#) لم يبنى لله عز وجل فاذا لا حق لاصوله ان تبقى في الارض. بل يجب علينا ان نهدمها فان قلت وما الحكم لو ادخل القبر في المسجد المبني سابقا؟ الجواب يجب علينا في هذه - [00:28:51](#) في الحالة ان نجمع رفات القبر وان نجمع عظام الميت ثم ندفنه في المقابر العامة. فان قلت اولاً يهدم المسجد في هذه حالة؟ الجواب لا لا يهدم المسجد لان القاعدة تقول الاحق للاسبق. الاحق للاسبق. فان - [00:29:11](#) المسجد سابق للقبر فالواجب اخراج القبر منه وان كان القبر سابقا للمسجد فالواجب هدم المسجد فان قلت وما الحكم لو ان انسانا

بنى مسجدا اوصى ان يدفن فيه بعد موته او تنفذ وصيته ام لا؟ الجواب القاعدة المتقررة في الوصية وجوب - [00:29:31](#)

تنفيذها الا فيما خالف الشرع. وجوب تنفيذ الوصايا الا فيما خالف الشرع. ولا جرم ان الوصية فبذلك من جملة المخالفات الشرعية التي لا حرمة لها. يعني للوصية بها فيدفن في مقابر - [00:30:01](#)

مسلمين العامة ولا تنفذوا وصيته. فان قلت وما الحكم فيما لو صلى؟ انسان في مسجد فيه قبر؟ الجواب القول الصحيح في هذه المسألة هو ان صلاته محرمة وباطلة. الصلاة في - [00:30:21](#)

في هذه المساجد المبنية على القبور محرمة وليست محرمة فقط بل محرمة وكبيرة من كبائر الذنوب والصلاة في ذاتها باطلة لا تبرأ او ذمة صاحبها بها فيجب اعادتها في موضع تجوز الصلاة فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم حرم - [00:30:41](#)

الصلاة الى القبر. فان قلت اويزول المحظور اذا كان القبر في مؤخر المسجد لا في قبلته الجواب اعلم ان المسجد يجب صيانتة عند دفن الاموات فيه مطلقا. بغض النظر عن موضع - [00:31:01](#)

لدفنهم فيه افي قبلة المسجد وهو اعظمها واشدها خطرا او في مؤخر المسجد او عن جوانب المسجد في ميامنه او مياسره فيجب علينا ان ننزه مساجد المسلمين المبنية لعبادة ربهم عن ادخال الاموات فيها - [00:31:21](#)

من باب سد الذريعة وحماية هذه المواضع ان يكون فيها شيء من دواعي الشرك والوثنية. فان قلت اويكون الحكم كذلك ايضا اذا كان القبر خارجا عن المسجد في غرفة ملحقة بالمسجد؟ الجواب نعم - [00:31:41](#)

ايضا يدخل في ذلك. لا سيما اذا كان من يريد غرفة القبر ينفذ اليها من باب يخرج من المسجد فتكون حينئذ لها حكم المسجدية. تكون حينئذ لها حكم المسجدية فلا يجوز دفعها - [00:32:01](#)

الاموات في الغرف الملحقة بالمسجد اذا كانت لها طرق تنفذ الى المسجد كابواب او نوافذ. فان قلت او يكون الحكم كذلك ايضا اذا كان في غرفة ملحقة بالمسجد بينها وبين المسجد طريقا؟ الجواب لا - [00:32:21](#)

هنا هناك فاصل من طريق سواء متسع او ضيق حينئذ لا بأس بذلك ولا حرج ولكن الواجب الا يخص ميت من الاموات بالدفن في بقعة لا يدفن معه فيها غيره الا لمصلحة - [00:32:41](#)

شرعية فاذا نحن نخرج الميت من هذه الغرفة. لا لان المسألة شرك لا. وانما لانه لا يخص بدفن في موضع معين لا يدفن معه فيها غيره الا لمصلحة شرعية لان الاصل ان اموات المسلمين يدفن - [00:33:01](#)

وبعضهم الى جنبي الى جنب بعض. الى جنب بعض. فان قلت اوليس الذي بنى النبي صلى الله عليه وسلم اوليست البقعة التي بنى فيها النبي صلى الله عليه وسلم مسجده عليها - [00:33:21](#)

كانت مقبرة للمشركين الجواب نعم. فتقول اذا بنى مسجده ها على مقبرة فاذا انبنى على قبور فلماذا تحرم بناء المساجد على القبور الجواب يجاب عن هذه الشبهة بعدة اوجه. الوجه الاول ان تعيين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم تعيين توقيفي - [00:33:41](#)

اجتهادي. الله هو الذي عين له الموضع الذي يقام فيه مسجده. ولذلك عندنا قاعدة ان المساجد المعظمة في الارض مواضعها توقيفية. الله هو الذي وضعها مدخل السماوات والارض. لج في هذا فيها مطلقا - [00:34:11](#)

فوافق ان الله عز وجل يختار بحكمته وعلمه وقدره ان يكون موضع مسجده موضعا كان مقبرة المشركين بالسابق هذا امر الى الله عز وجل. واما ان نأتي الى قبر من القبور عليه مسجدا في هذا الموضع - [00:34:31](#)

خيارنا من غير تحديد الشارع هذا خطأ. فكما ان الذي حدد موضع مسجده هو الله فكذلك الله حرم علينا ان نبني مسجدا له على قبر. على على قبر. وهذا امر واضح. ويجاب عن ذلك ايضا ان - [00:34:51](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبني مسجده واسم المقبرة لا يزال باقيا. بل انه في الصحيح من حديث انس امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطعت وبالقبور فايش؟ فنبشت وبالقبور فنبشت. فحين اذ - [00:35:11](#)

بعد نبش القبور زال مسمى المقبرة عنها وبنى مسجده على موضع لا يسمى مقبرة. هذا ايضا واضح وهنا جواب ثالث ايضا وهي ان بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على في هذا الموضع لا يخشى منه الوقوع في - [00:35:31](#)

ماذا الوقوع في الوثنية والقبورية لكن هؤلاء يبنون المسجد على القبر بقصد ماذا بقصد تعظيم صاحب القبر وليس الوصول الى صاحب القبر فتح الباب الى تعظيم صاحب القبر فاذا يختلف المقصودان. فحين اذ لا حجة لاحد في بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على مقبرة - [00:35:51](#)

للمشركين بهذه الواجهة. فان قلت ومسجده صلى الله عليه وسلم الان اوليس قبره فيه؟ اوليس قبره فيه؟ فقولوا نعم قبره فيه. فاذا تقول اذا بني المسجد على قبره وقد مضى على ذلك علماء الاسلام وسكتوا ولم يخالفوا في ذلك. فتأتي انت الان - [00:36:21](#) تقول لا يجوز بناء المساجد على القبور؟ اذا قيل لك ذلك واول ما سيقال لك هو ذلك اصلا. فاننا اذا عليهم البناء بناء المساجد على القبور اول ما يطرق اسماع عنا منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قبره في مسجده - [00:36:51](#) اذا اذا سمعت احدا يقول ذلك فاجب عنه بما يلي. الجواب الاول لا نسلم ان القبر النبي صلى الله عليه وسلم دفن في مسجده وانما دفن في حجرة عائشة. وحجرة عائشة كانت في خارج المسجد. ولذلك كانت عائشة - [00:37:11](#) فرضي الله عنها تجلس في حجرتها وهي حائض لان بقعة حجرتها ليست من ايش؟ ليست من المسجد. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يجامع عائشة في غرفتها ليست من المسجد. فاول ما دفن النبي صلى الله عليه وسلم انما هو في غرفة عائشة رضي الله - [00:37:31](#)

تعالى عنها فاذا لم يدفن ابتداء في المسجد. فان قلت طيب ولماذا دفن في حجرة عائشة؟ فنقول ذلك لعلتين العلة الاولى ان مما ان مما اجراه الله في شريعته ان الانبياء يدفنون حيث تقبض ارواحهم. ما من - [00:37:51](#) نبي الا ودفن حيث قبضت روحه. هذا من خصائصهم هم. صلى الله عليهم وسلم. النبي عليه الصلاة والسلام وغيره من الانبياء. يدفنون حيث يقبض ارواحهم وقد خرجت روحه الشريفة الزكية في حجرة عائشة فدفن حيث خرجت روحه هذا واحد. والعلة الثانية ذكرتها عائشة - [00:38:11](#)

ولولا ذلك اي لولا خوف اتخاذ قبره مسجدا لابرز قبره اي لخرج خارج المدينة ودفن في البقيع غير انه خشي ان يتخذ مسجدا. فاذا من باب سد ذريعة اتخاذ قبره مسجدا. فلهذه فلهتين العلتين دفن النبي - [00:38:31](#) صلى الله عليه وسلم في حجرة عائشة. اذا النبي عليه الصلاة والسلام ما دفن في المسجد يا اخوة. وانما دفن في حجرة عائشة. فان قلت اذا ما قصة خال قبره في المسجد فنقول استمر عهد الصحابة استمر عهد ابي بكر على الحال. هذه وكذلك عهد عمر وكذلك عهد عثمان وكذلك عهد علي وكذلك عهد الحسن وكذلك اوائل في حتى جاء اواخر المئة الاولى فجاء الوليد بن عبد الملك واراد توسعة المسجد. فلم يجد مساغا لتوسيع المسجد الا ادخال حجر النبي صلى الله عليه وسلم فيه. الا ادخال حجر النبي صلى الله عليه وسلم فيه. فان قلت - [00:39:11](#) فاولم يوسع المسجد في عهد عمر وفي عهد عثمان؟ الجواب نعم لكن وسع من الجهة الاخرى المجانبية او المقابلة قبره صلى الله عليه وسلم. لكن لما انتهى انتهت امكانية توسيعه من هذه الجهة اراد الوليد بن عبد الملك ان يوسعه من الجهة - [00:39:41](#) الاخرى فعرض الامر على من تبقى من التابعين وكبار وكبار ائمة السلف فرفضوا ذلك باجماعهم ولكن لسلطة الملوك وعدم انصياعهم لوصايا العلماء. وعدم اكترائهم بالمحرمات الشرعية لم ينظر الى كلام العلماء الا شذرا. فادخل القبر ولم ينظر الى كلام العلماء - [00:40:01](#)

فالذي ادخل القبر في المسجد انما هو الوليد بن عبد الملك. فالذي يستدل بي ان النبي صلى الله عليه وسلم قبره في مسجده فانه لا يستدل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا بفعل الصحابة ولا بفعل السلف ولا ائمة السلف وانما يستدل بفعل ملك ظالم - [00:40:31](#) وهذا ليس فعله بحجة. ليس فعله بحجة. ثم اصف الى ذلك اصف الى ذلك انه بعد ادخال قبر النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده احتاط احتاط الوليد بن عبد الملك وآ - [00:40:51](#) من توالى بعد ذلك من من الامراء على المدينة احتاطوا الا يفعل عند قبره شيء من الوثنيات والشركيات فمنعوا الناس من الوصول الى

قبره المنع المطلق التام فبنوا على قبره ثلاثة جدر. جدار يلحق يتبعه جدار وفوقه جدار. ثلاث جدر - [00:41:11](#)
ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بقوله اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. فاجاب الله دعاءه واحاطه بثلاثة جدر الجدار الاول
جدار دائري على على القبور الثلاثة. والجدار الثاني جدار دائري والجدار الثالث جدار على - [00:41:36](#)
مثلث على شكل مثلث رأسه وضلعه الاول مقابل للذي يصلي. فالذي يصلي لا يستقبل القبر وانما يستقبل هذه الجدر الثلاثة. ولذلك
البقعة التي لا يزال قبره وقبر صاحبيه فيها. وان ادخل - [00:41:56](#)

في المسجد الا انها لا تعتبر من المسجد. لا تعتبر من المسجد. اولا ترون ايها الاخوان في بعض المساجد الكبيرة من ها هنا وها هنا
مواضع للوضوء في اثنائها مواضع للوضوء في اثنائها للوضوء الناس يتمخضون فيها مع ان - [00:42:16](#)
عن ميامينها مسجد وعن مياسرها مسجد لكن هذه البقعة التي وضعت للوضوء ليس للبراز وضعت للوضوء هذه لا تعتبر لا تعتبر
مسجدا هي مخصوصة من جملة بقعة المسجد. ولذلك قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في نونيته فاجاب رب العالمين دعاءه -
[00:42:36](#)

بثلاثة الجدران. فاجاب رب العالمين دعاءه واحاطه بثلاثة الجدران ان قلت وما الواجب على ولاة الامر اذا بني مسجد على قبر؟
الجواب يجب عليهم ان يتقوا الله وان يزيلوا جميعا - [00:42:56](#)
معالم ومظاهر الامور الشركية من منطقة نفوذهم ومحل سلطانهم. يا ولاة الامر يا ايها الامراء يا ايها الرؤساء اني اوصيكم بوصية
فاحفظوها عني في حياتكم وبعد مماتكم اتقوا الله في ازالة جميع مظاهر الشرك والوثنية في محل بلادكم وفي منطقة نفوذكم.
ومواضع الشرك التي - [00:43:16](#)

في غير مناطق نفوذكم انتم لا تكلفون بها. انما انت ايها الملك او يا ايها الرئيس او الامير مأمور بان تزيل مواضع ثنية وتهدم قباب
الشرك وبناء وكل بناء على اي قبر كان في المنطقة التي انت تملكها - [00:43:46](#)
او التي تخضع لسلطانك. فلا يجوز لولاة الامر ان يقرروا شيئا من هذه المظاهر الوثنية الشركية وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم. فقد فقد بعث من يهدم العزى. وجاءه وقال هدمتها يا رسول الله - [00:44:06](#)
فقال هذه العزى ولا عزى بعدها. حتى انه لما جاء الرجل الصحابي ليهدمها ها خرجت عجوز سوداء ناشرة شعرها تنتفه. فعلاها
بالسيف حتى بردت. فقال النبي عليه الصلاة والسلام هذه العزة ولا عزى للعرب - [00:44:26](#)

بعدها. وبعث النبي صلى الله عليه وسلم من يهدم كثيرا من النصب التي توضع تعبد من دون الله عز وجل هذه سنة. فالله الله ايها
الملوك في هدم القباب التي على القبور. والله الله ايها الامراء في هدم المساجد التي بنيت على القبور - [00:44:46](#)
والله الله ايها الرؤساء الا تمكنوا اي احد يفعل شيئا من هذه المظاهر الوثنية والمعالم الشركية في بلادكم لنفوذكم فان هذا من
النصيحة لعامة المسلمين. والدين النصيحة وان من غش الراعي لرعيته ان يقر هذه المظاهر - [00:45:06](#)
وان يدخلها تحت اشراف وزارة الشؤون الاسلامية. وان يجعل الدخول عليها او الخروج منها او النفقات والنذور لها من جملة السياحة
التي تستفيد منها البلد مالا وتزدهر به اقتصادا. هذا والله من اعظم الغش - [00:45:26](#)

الرعية. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من عبد يسترعيه الله رعية ثم يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا لم يجد عرفا الا
لم يجد عرف الجنة. ومن البدع كذلك الصلاة عندها. اي عند - [00:45:46](#)
القبور وهو محرم في قول عامة اهل العلم في قول عامة اهل العلم ففي صحيح امام مسلم من حديث ابي مرفد الغنوي رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا الى القبور - [00:46:06](#)
ولا تصلوا اليها. وقد تقرر في الاصول ان النهي المتجرد عن القرينة يفيد التحريم وروى الشيخان في صحيحيهما من حديث ابن
عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا - [00:46:26](#)

من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا. اعيد الحديث مرة اخرى واطلب من واحد منكم بيان وجه الاستشهاد به الحديث اجعلوا
من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا. ما وجه الدلالة - [00:46:43](#)

وضع البيت في النخوة جيد سعه نعم ان القبور من طبيعة البقعة التي هي مقبرة انه لا يصلى فيها فاذا قطع الانسان الصلاة عن بيته فلم يجعل شيئا من ركعات صلاته النافلة في بيته فكأنه اتخذ بيته مقبرة فهذا دليل على ان المقابر ليس - 00:47:03

من شأنها ان تكون محلا للصلاة فيها او عندها. وروي عن عمر رضي وروى البخاري في صحيحه معلق موقوفا بصيغة الجزم عن عمر رضي الله تعالى عنه انه رأى انس بن مالك يصلي عند قبر لم ينتبه له انس - 00:47:27

لم ينتبه له انس فقال فناداه عمر يا انس القبر القبر. يقول انس فرفعت بصري ظنا انه يقول القمر القمر فهذا معروف عند اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام انه لا يصلى لا يصلى الى القبور. وعن انس رضي الله تعالى عنه قال - 00:47:47

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصلوا الى القبور. قال الهيثمي رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وعن ابي في سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة الا المقبرة - 00:48:07

هذا هو الحمام فان قلت وما الحكمة الشرعية من تحريم الصلاة في القبور او الى القبور؟ الجواب فيها خلاف بين اهل العلم. ولكن الحق الحقيق بالقبول والذي لا ينبغي الاخذ بغيره ولا الالتفات لغيره. هو - 00:48:27

ان الحكمة والعلة من هذا النهي سد ذريعة الشرك. سد ذريعة الشرك فان اذا اجزنا او الشريعة اذا اجازت الصلاة الى القبور فانه عما قريب سوف تعبد من دون الله - 00:48:47

عز وجل. فان قلت وما حكم الصلاة في المقبرة؟ الجواب الجواب محرم لان النهي يفيد التحريم. فان قلت او هي صحيحة في ذاتها مع القول بالتحريم؟ ام هي باطلة - 00:49:07

الجواب بل هي باطلة في اصح قولي اهل العلم رحمهم الله تعالى لان البقعة محرمة لحق الله فلا يجوز لاحد ان يصلي فيها فان قلت اولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على الميت في المقبرة صلاة الجنائز - 00:49:27

فهنا اوقع الصلاة في المقبرة؟ الجواب القاعدة المتقررة عند العلماء انه لا يصلى في المقابر قناة ذات الركوع والسجود. الصلاة ذات الركوع والسجود. هي التي لا يجوز ايقاعها في المقبرة. واما الصلاة الاخرى - 00:49:47

صلاة الجنائز فانه لا ركوع ولا سجود فيها فلا محذور فيها فحينئذ يجوز ايقاعها في المقبرة لمن لم يكن صلى عليه في المسجد ولان النهي عن الصلاة على القبور نهى عام. وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجنائز في المقبرة. خاص - 00:50:07

ولا تعارض بين عام وخاص كما لان العامة يبني على الخاص كما تقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى رحمهم الله تعالى فان قلت وما حكم قراءة القرآن في المقبرة؟ اقول هذه - 00:50:27

هي البدعة الثالثة ولا الرابعة؟ البدعة الخامسة. من البدع التي نريد ان نتكلم عنها. وهي قراءة القرآن في قابر قراءة القرآن في المقابر. او وضع المصاحف في المقابر في غرف مجاورة لها - 00:50:47

كما يفعل في بعض بلاد المسلمين. اذا دخلت مقبرة في بعض البلاد فانك تجد درجا فيه مصاحف وادعية. فخذ واذهب الى القبر الذي تريد واقرأ عنده ما تيسر. هذا ان لم تكن تحفظ شيئا من القرآن. يعني من باب ابراء الذمة حطوها يعني اعانة - 00:51:07

لمن لم يحفظ لمن لا يحفظ شيئا. فهذا امر محدث وبدعة من كرة لا تجوز. لا يجوز لا لا يجوز ذلك ولا يجوز وضع المصاحف في المقابر. فان قلت ولماذا حرمت هذا ومنعته؟ الجواب لان المتقرر عند - 00:51:27

ان ان ما يفعل في المقابر الاصل فيه ماذا؟ التوقيف. ولان الاصل في العبادات التوقيف. فكونك تعتقد ان قراءة القرآن عند الميت تنفعه ويستنير بها قبره ويأتيه اجر قراءتك هذا امر غيبي وعبادة وامور الغيب - 00:51:47

مبنية على التوقيف والعبادات كذلك مبنية على التوقيف ولم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من الصحابة ولا احد من ائمة السلف فيما نعلمه فيما ثبت عنهم. والمتقرر في القواعد ان كل عبادة لم لا يعرفها الصحابة فليست - 00:52:07

فليست بعبادة فاذا هي بدعة من كرة وكل احداث في الدين فهو رد ومن عمل عملا ليس عليه امر الشارع فهو رد وكل بدعة ضلالة وشر الامور محدثاتها. وشر الامور محدثاتها. فان قلت وما حكم - 00:52:27

قراءة القرآن للميت خارج المقبرة واهداء ثوابه للميت؟ الجواب هذا فيه خلاف بين اهل العلم رحمهم الله الله والقول الصحيح هو

الذي يخرج على هذه القاعدة التي تقول الاصل في - 00:52:47

انتفاع الميت بعمل الحي التوقيف على الادلة. الاصل في انتفاع الاموات بعمل الاحياء التوقيف على الادلة فلا يجوز لنا ان نعتقد ان هذا العمل الذي فعلناه واهدينا ثوابه للميت ان الميت ينتفع به الا بدليل يدل على انتفاع - 00:53:07

ميت به. فان قلت ولم لا بد من دليل؟ فاقول لان وصول ثوابه للميت وانتفاع الميت به في قبره. امر يطلع عليه ام امر غيبي؟ اجيبوا يا اخوان امر غيبي وامور الغيب باتفاق العلماء مبنية على التوقيف. فلا يجوز لنا ان نثبت شيئا من - 00:53:27

الغيب الا وعلى هذا الاثبات دليل من الشرع ولان المتقرر ان الميت بموته انقطع عمله. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث. يعني الاصل انقطاع عمل ميت الا فيما استثناه الشارع. ولان الاصل هو قوله عز وجل - 00:53:47 وان ليس للانسان الا ما سعى. فهل ثبت في الادلة ان الحي اذا قرأ القرآن واهدى ثوابه للميت انه يصله. هل ثبت في الادلة ذلك؟ الجواب لا نعلمه ثابتا في الادلة. فالقرآن كان موجودا على عهد النبي - 00:54:12

الصلاة والسلام وعهد الصحابة. وكانوا يحرصون الحرص الكامل على نفع موتاهم بكل مقدور عليه. ومع ذلك لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم في يوم واحد انه قرأ اية ونوى اهداء ثوابها لمن؟ للميت. فلو كان مشروعاً لفعله هو او احد من - 00:54:32

اصحابه لبيان مشروعية ذلك. لان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز. فكيف ياتي من بعده ويقول هذا واقع ميت ينتفع به ولا دليل على هذا الامر. فان قلت اذا ما الاعمال التي ثبتت الادلة بانها ينتفع بها الميت - 00:54:52

هي من اعمال الحي فنقول خذها مختصرة. الاول ما كان الميت متسببا فيه من اعمال الخير. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده. فاذا كان الميت عنده - 00:55:12

وبعض الاعمال الخيرية التي لا يزال بعد موته خيرها مستمر ودائم. فهذا يصله ثوابها. لان القاعدة عندنا تقول كل عمل تسبب كل عمل من اعمال الخير. تسبب الميت فيه فاجره ثابت له بعد وفاته. ومنها كذلك دعاء المسلم - 00:55:32

له او ولد صالح يدعوه له. وكذلك شرعت الصلاة عليه وشرع في الصلاة دعاء المسلمين له. وكذلك كالصدقات الجارية التي كان الميت فعلها في حياته. وكذلك العلم الذي خلفه الميت مما ينتفع به. وكذلك فيما - 00:55:52

لو وفى الحي نذرا كان على الميت. والادلة في ذلك كثيرة. وكذلك لو مات الانسان وعليه صوم صام عنه وليه وكذلك لو مات ولم يحج او يعتمر حج واعتمر عنه احد من اوليائه كابنه او - 00:56:12

ابيه او اخيه او ابن خاله او احد من جيرانه او احد من عامة المسلمين. هذا هو الذي ثبتت به الادلة. واما ما عدا ذلك فانه لا يجوز ان نعتقد ان الميت ينتفع بشيء من اعمال الحي لان الامر والانتفاع غيبي وامور الغيب قد طوي عنا بساط معرفة - 00:56:32

فان قلت اولم يقل كثير من العلماء بان كل عبادة فعلها الحي ونوى ثوابها للميت يصله اجرها فاقول نعم. قال بها كثير من اهل العلم ولكن اقوال العلماء يستدلوا لها لا يستدل بها - 00:56:52

وكل يؤخذ من قوله ويترك الا قول الشارع. كما تقرر ذلك في القواعد عند اهل العلم رحمهم الله تعالى وقريب من ذلك ما يفعل في هذا الزمان من انشاء بعض القروبوات او بعض - 00:57:12

المصاحف يجعلها مثلا في آآ في موقع معين او في رابط معين ويقول اهديت ثواب هذا الرابط الى ميت الفلاني هذه اوائل درجات الوقوع في البدعة الصريحة. اوائل درجات هذه الوقوع في هذه البدعة الصالحة. فهذا - 00:57:32

فعل لا دليل عليه ولا اصل ولا اصل له ومن البدع كذلك اسراج المقابر اي اضاءتها وزخرفتها باللمبات والانوار باي وسيلة من وسائل الاسراج كله يفتى بانه محرم سواء كانت من الوسائل القديمة كالسرد وغيرها او كان بالوسائل الحديثة كالكهرباء او غيرها -

00:57:52

فاسراج المقابر محرم. ففي السنن من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج او السرج والمتخذين عليها المساجد والسرج. وهذا حديث سنده جيد. قال ابو العباس -

00:58:30

ابن تيمية رحمه الله تعالى ايقاد المصاييح في هذه المشاهد اي المقابر او القبور المعظمة يسميها العلماء المشاهد لكثرة من يشاهدونها ويزورونها. ايقاظ المصاييح في هذه المساجد مطلقا لا يجوز - [00:59:00](#)

بلا خلاف اعلمه للنهي الوارد. اي هي مسألة متفق عليها بين العلماء رحمهم الله. وقال الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله وتعالى واما اضاءة المقبرة واما اضاءة المقبرة فيخشى ان يجر ذلك - [00:59:20](#)

الى اصراج القبور الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعله. شف كيف شف كيف كلام العلماء ولا سيما نفوس الجهال تتعلق كثيرا بالخرافات. فالواجب ازالة هذه الامور سدا لسدا للذريعة - [00:59:40](#)

فان قلت واذا حصل الدفن ليلا فنحن نحتاج الى ايقاظ مصباح لاناارة عملنا لاناارة على العمال اللي يدفنون ويلحدون. فنقول اذا حصل الدفن بالليل واحتيج الى اضاءة يسيرة محصورة في قبر فان - [01:00:00](#)

ان هذا لا بأس به. الشريطة ان تطفأ هذه الاضاءة بعد الفراغ من الحاجة منها. لان غير ان الضرورات تبيح المحظورات. فهذا لا بأس به ان شاء الله ومن بدع القبور والمقابر ايضا الطواف حولها. الطواف بها وحولها. وهذا لا نعلم في تحريم - [01:00:20](#)

وبدعيته خلافا بين اهل العلم رحمهم الله تعالى. وقد نقل الامام ابو العباس ابن تيمية اتفاق العلماء على انه لا يطاف بشيء من اجزاء الارض الا بالبيت العتيق فقط. لا يطاف بشيء من اجزاء الارض لا ببيوتها ولا ببنائها - [01:00:50](#)

ولا بجبالها ومقابرها واحجارها واشجارها واي شيء من اجزائها الا البيت العتيق فقط. قال الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق. فاذا الطواف بالقبور من المنكرات الشنيعة والمحرمات الفظيعة المتفق على - [01:01:10](#)

بين اهل العلم رحمهم الله تعالى. فان قلت وما الحكم فيمن طاف حول القبر؟ اقول الجواب هو واقع في الشرك لا محالة. فان قلت واي شرك اهو الشرك الاكبر ام الاصغر؟ فاقول هذا يختلف باختلاف ما يقوم في - [01:01:30](#)

حالة طواف. فان كان يتعبد لله عز وجل استقلالا بهذا الطواف. لا يقصد به تعظيم هذا الميت ولكنه جعل من جملة المحال التي يشرع فيها الطواف ان يطاف حول قبر الميت تعظيما لله طوافا - [01:01:50](#)

لله فهذا واقع في الشرك الاصغر. واما اذا كان اصل طوافه ومبدأ طوافه وحركته في الطواف انما يراد بها التعبد لهذا الميت او تعظيم هذا الميت بهذه العبادة فلا جرم ان الامر قد ها - [01:02:10](#)

ترقى من كونه شركا اصغر الى كونه شركا اكبر مخرجا عن الملة بالكلية. فاذا الطواف حول قبوري محرم مطلقا. محرم مطلقا. فان قلت وما حكم وضع الارصفة - [01:02:27](#)

المجاورة للمقبرة محلا للمشاة فالدورون عليها من ها هنا وها هنا فاقول يحرم ذلك سدا للذريعة. لا يجوز ذلك. سدا للذريعة.

وقد سئلت اللجنة الدائمة عن ذلك فافتوا بماذا؟ بالمنع قطعاً لاسباب الشرك وذرائع الوثنية. فانهم اليوم مع سلامة - [01:02:47](#)

اعتقاد يطوفون خارجا ولكن مع فساد الاعتقاد وظهور الجهل ورفع العلم وموت العلماء. ربما يطوفون داخل المقبرة فقطع الشرك من عروقه واجتثاثه من جذوره هذا هو الواجب علينا معاصر المسلمين - [01:03:14](#)

من البدع كذلك الذبح عندها. او اليها. وهو من المحرمات الشنيعة والمنكرات التي لها عواقب وخيمة. وقد اجمع علماء الاسلام على حرمة الذبح للقبور او اليها او عندها كل ذلك من المحرمات التحريم القطعي الاكيد الشديد. فان قلت - [01:03:34](#)

وما الدليل على تحريم الذبح للمقابر؟ فاقول الدليل على ذلك عدة امور. الامر الاول قول الله عز وجل فصل لربك وانحر. اي وانحر لربك. والنحر هو الذبح. اوليس لله او - [01:04:04](#)

وليس يجب علينا لله عبادات اخرى غير الصلاة والنحر؟ الجواب نعم. فلماذا يخص الله الصلاة والنحر هنا؟ اه الجواب ان العبادات اما بدنية او مالية. فاعظم العبادات البدنية الصلاة. فيدخل ما - [01:04:24](#)

دونها تحتها وهذا من باب التنبيه بالاعلى على الادنى. واعظم العبادات المالية الذبح فاعظم مال تنفقه لله عز وجل ان تشتري به ذبيحة وتذبح لله عز وجل. هذا من اكرم المال عند الله عز وجل - [01:04:44](#)

فنبه بي اعظم العبادات المالية على ما دونها. وباعظم العبادات البدنية على ما دونه. فالذبح حق لله قال الله عز وجل قل ان صلاتي

ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له - [01:05:04](#)

وانتم تعرفون ان من ذبح لغير الله فهو ملعون. قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح من حديث علي رضي الله عنه لعن الله من ذبح لغير الله. ومن اعتقد جواز الذبح لغير الله فهو مشرك حتى وان كان المذبح - [01:05:24](#)

غير الله حقيرا كذبابة او بعوضة او نحلة او غير ذلك. كلع لحديث دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب والحديث تعرفونه جميعا. فاذا هذه الذبائح التي تراق دماؤها للقبور والاولياء - [01:05:44](#)

والصالحين عند عتبات المقابر والقبور كلها مما اهل لغير الله عز وجل. وحكمها انها لا يجوز اكلها بل الواجب احراقها ورميها واتلافها للكلاب تأكلها. لا يؤخذ منها لا جلد ولا مصران ولا عظم - [01:06:04](#)

ولا شيء منها ابدا لانها ميتة. قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة والدم ثم قال وما اهل به لغيري وما اهل لغير به والمنخنة والموقودة الى اخره. فجميع ما اهل لغير الله اي قصد ذبحه او قصد بذبحه - [01:06:24](#)

وجه الله عز وجل فانه يكون مما اهل لغير الله عز وجل. فان قلت وما الحكم فيما لو دخل الانسان بذبيحته للمقبرة؟ لا ليذبح للقبور ولا لصاحب القبر ولكن ظنا منه ان الذبح وارقة الدم في هذا الموضع له اجر عند الله فهو لا يذبح الا لله. ولكنه - [01:06:44](#)

اراد فضيلة البقعة في ظنه وعقيدته هو فاقول هذه الذبيحة محرمة لا يجوز ان يؤكل منها شيء. ولكن لا تخرج صاحبها عن دائرة الاسلام لانه لم يصرف شيئا من العبادات لغير الله عز وجل. يقول النازم لا تذبحن تقربا - [01:07:04](#)

وتعبدا الا لربك لا لشيء لا لشيء ثاني. ومن ومن بدع القبور كذلك النذر للقبور والمقابر ولاصحابها. وهذا من الشرك الاكبر المخرج عن الملة بالكلية لان النذر عبادة فلا يجوز صرفه لغير الله عز وجل. لان القاعدة تقول من سوى غير الله بالله - [01:07:24](#)

من سوى غير الله بالله فيما هو من خصائص الله فقد وقع في الشرك الاكبر. كما قال الله عز وجل ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين. يقول النازم ومن يسوي - [01:07:54](#)

به فقط اشرك شركا مخرجا فيما ورد. هذه قاعدة الشرك الاكبر. اذا اردت ان تعرف ما الشرك الاكبر فقل كل من سوى غير الله بالله فيما هو من خصائص الله فقد وقع في الشرك الاكبر. والنذر عبادة. قال الله عز - [01:08:14](#)

عز وجل وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه. وقال الله عز وجل يوفون بالنذر وفي الصحيح عن عائشة من نذر ان يطيع الله فليطيعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه. والنذور - [01:08:34](#)

والاوقاف للاموات وللمقابر كثيرة جدا يقصد بها تعظيم الاموات. فمن الناس من ينذر ينذر له من راتبه كذا وكذا مبلغا شهريا يأتي ويضعها في صناديق النذور التي يجمعها في اخر الشهر من او في اخر اليوم - [01:08:54](#)

من سدنته القبر ويستمتعون بها وهؤلاء المغفلون يتعبون في كسب ارزاقهم ثم يأتون بها الى القبر ينذرون فيدخلون في قول الله عز وجل قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا خسروا دينهم وديناهم. الذين - [01:09:14](#)

تضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون بسبب عقيدتهم الفاسدة وفهمهم الخل والخلل في فهمهم انهم يحسنون صنع اولئك الذين كفروا بايات ربهم ولقائه. فاذا هذا امر لا يجوز مطلقا. وجميع النذور - [01:09:34](#)

التي صرفت للقبور تصرف في مصالح الفقراء والمساكين او او يرصف بها الطرق او يفعل فيها شيء من ذلك لكن لا نرضاه بان يصرف فيها شيء على الاموات. ومنها كذلك رفع الصوت خلف الجناز - [01:09:54](#)

بالتكبير او التهليل او غير ذلك من الازكار. او اتباعها بالبنادق والرشاشات وهذه الازكار من التسبيح والتهليل وان كانت في اصلها في اصلها مشروعة الا انها بهذا الوصف ممنوعة والمتقرر عند العلماء ان مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته - [01:10:14](#)

بوصفه فاذا هذا امر لا يجوز وبدعة باعتبار الوصف من كرة يجب انكارها وعدم الرضا بها وقد عد السلف رحمهم الله تعالى من جملة المحدثات في الدين رفع الصوت في ثلاثة مواطن - [01:10:46](#)

منها رفع الصوت مع الجناز في تشييع الجناز. ومن البدع كذلك وهي من اعظمها واطورها ايضا دعاء اصحاب القبور من دون الله عز وجل. والاستغاثه بهم في طلب المدى والحاجات وكشف الملمات وتفريج الكربات وهذا ليس ببدعة فقط بل هو شرك اكبر -

عن ملة الاسلام بالكل. فان القاعدة عندنا تقول من دعا غير الله على الوجه الذي لا يدعى به الا الله فانه مشرك. فانه مشرك. يعني سواء دعا غير الله دعاء عبادة او - [01:11:36](#)

ودعاء مسألة في امر لا يقدر عليه الا الله، عز وجل. قال الله، عز وجل، ومن اضل ممن يدعو من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون. هذا ميت هذا لا حراك به يا يا عاقل. هذا هو - [01:11:56](#)

محتاج اليك اصلا الميت محتاج اليك. الميت محتاج الى الاحياء. فكيف نعكس المسألة ونجعل الاحياء هم المحتاجون الى الاموات الميت لا يملك شيئا. قال الله عز وجل والذين تدعون من دونه ما يملكون منك ضمير. ان تدعوهم - [01:12:16](#)
لا يسمعون دعائكم ولو سمعوا فرضا جدليا. يعني لو سمعوا ما استجابوا لكم لانهم ما يملكون شيئا. ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبتك مثل خبير. قال الله عز وجل وقال ربكم ادعوني استجب لكم. ان الذين يستكبرون - [01:12:36](#)
عن عبادتي سيدخلون جهنم داخليين. والله عز وجل في دعاء عبادة لا يحتاج الى واسطة فيما بينه وبينهم توصل اليه ما يريد عباده الله يعلم ما يريد كل انسان على وجه الارض. حتى وان اجتمعوا في موضع واحد على اختلاف لهجاتهم واختلافهم الطلبات -

01:12:56

وسألوا الله في موضع واحد ووقت واحد لعلم الله كل مطلوب واحد منهم في نفس الوقت. الله لا يشغله شأن عن شأن ولا لغة عن لغة ولا يحتاج الى مترجمين يترجمون لغة هذا ماذا يريد. او يشغله دعاء من في اطراف المغرب. في نفس اللحظة عن دعاء من في اطراف الصين في نفس - [01:13:16](#)

في الوقت يعلمهم الله عز وجل. والله ليس كملوك الدنيا يحتاجون الى حجاب يوصلون مطالب الشعوب لهم او وزراء لا الله ليس كمثله شيء ولذلك هذه الحكمة وهي وعدم وجود الواسطة فيما بيننا وبين الله في دعائه هي التي جعلت الله عز وجل يقول واذا سألك عبادي عني - [01:13:36](#)

فاني على طول قريب ما قال فقل اني قريب ما في واسطة انت لست واسطة بيني وبين عبادي في الدعاء. لكن انت واسطة بيني وبين عبادي في تبليغ الاحكام الشرعية. فاذا كان السؤال عن حكم شرعي دائما يقول قل يسألونك عن المحيض الحيض حكم شرعي. قل هو اذى. يسألونك عن - [01:13:56](#)

حكم شرعي قل اصلاح لهم. لكن هذا الدعاء عبادة عقيدة فيما بيننا وبين الله. ليس واسطة بيننا لا رسوله ولا ابو بكر ولا عمر ولا احد من الاولياء والصالحين. ليس بيننا وبين الله واسطة ابدا في الدعاء. ولذلك اذا قيل لك هل النبي صلى الله عليه وسلم واسطة بين الله وبين دعائه - [01:14:16](#)

تقول والله في تفصيل ان كنت تقصد بالواسطة اي واسطة بيننا وبين الله في تبليغ الاحكام الشرعية بالوحي فنعم هو الواسطة بيننا وبين الله في هذا الامر واما ان كنت تقصد انه واسطة فيما بيننا وبين الله في دعائه وتضرع اليه وعبادته فنقول لا واسطة بين الله وبين - [01:14:36](#)

وقد اجمع العلماء على ان من جملة نواقض كلمة التوحيد دعاء الاموات باتخاذهم واسطة بينك وبين الله تدعوهم في تفريج مات وكشف الكربات. هذا امر لا يجوز ابدا. ابدا لا يجوز - [01:14:56](#)

ومن الامور التي تعتبر من البدع كذلك من باب الاختصار. وضع الزهور على القبور ليس الاقصى رطوبة لا وضع الزهور. على القبور فلا جرم انه من البدع الردية والمحدثات المنكرة. وذلك لانه شيء - [01:15:11](#)

لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا احد من صحابته الكرام ولا احد من سلف الامة ولا من ائمتها. وانما هي محدثة جديدة قد وفدت الينا من ديار الغرب وبئس البدعة هذه. والاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف - [01:15:31](#)

على الدالة فلا يجوز ان نحدث فعلا او قولا في المقابر الا وعلى ذلك دليل ومنها كذلك توزيع الصدقات والاطعمة في المقابر. توزيع الصدقات والاطعمة ما في المقبرة وهذا ايضا من المحدثات المنكرة والبدع القبيحة. فانه لم يثبت فعل ذلك عن النبي صلى الله عليه

عن احد من سلف الامة او الصحابة من الصحابة والتابعين. وقد تقرر ان الاصل في العبادات التوقيف. وتقرر ان كل فعل في فهو مبني على التوقيف. يقول الناظم وكل ما يفعل في المقابر ها - 01:16:20

وقف وكل ما يفعل في المقابر توقيفه على الدليل الظاهر. فاذا لا يجوز الانسان ان يوزع عن الاموات صدقات في المقابر. فالذين يأتون باللحوم او يأتون بالمياه الى المقابر من باب توزيعها كصدقة - 01:16:40

وعن الميت هذا لا يجوز. فان قلت طيب واذا حصل الدفن في عز الظهر في الصيف في نجد. اولا يحتاج الدافنون الى ماء يشربونه؟ الجواب لا بأس بذلك لانه يعتبر من باب الاعانة على فعل الخير لا من باب الصدقات عن هذا الميت او عن بعض الاموات. انتم معي في هذا؟ فهذا لا بأس به - 01:17:05

ان شاء الله لان لقيام الحاجة لقيام الحاجة اليه لا سيما في حر الظهيرة. حتى يتسنى لهم دفن الميت على الوجه المشروع ومنها كذلك وضع اوراق الشكوى في فتحات سياج القبور. وضع اوراق وعرائض الشكاوى - 01:17:25

في فتحات سياج القبر وهذه طامة كبيرة وهو عزيمة. من هو من حفر الشرك الاكبر لانهم يزعمون ان الميت تأتبه هذه الاوراق ويستطيع الاطلاع عليها في قبره ثم يعطي كل واحد ما يريده - 01:17:45

ولذلك من العبارات المشهورة عنهم ان قبر فلان وفلانة ترياق مجرب. وان من باعظم ما يوجب انخداع العامة ببعض القبور المعظمة تلك القصص والحكايات التي تروى وتحاك. حول صاحبي كرامات هذا القبر. فهذه امرأة قد ابطأ الزواج عنها فضاقت صدرها فما ان جاءت الى قبر سيدي فلان - 01:18:05

ودعته بالزوج الا وبدأ الأزواج يتصارعون عند بابها كل يريد ان يخطبها. وهذا رجل فقير فقرا مبطعا. ها فما ان جاء لصاحب القبر الا فتحت الدنيا ارزاقها له. وهذا رجل حرم من الوظيفة وهذا رجل فقد ولده - 01:18:35

ولذلك تذكرون او لا تذكرون ان الاعلام له دور كبير في احياء هذه القبورية والوثنية. حتى انهم يجعلون بعض والتمثيلات مبنية على امرأة كبيرة في السن قد ضاع ولدها في صغره. ثم كانت تأتي كل ليلة الى قبر السيدة فلانة - 01:18:55

وتدعو وتشكو اليها ثم في ثم ها رجع اليها ولدها في اكمل حال محفوظة من الذي حفظه؟ صاحبة القبر من الذي ردها من الذي رده اليها؟ صاحبة القبر. فهذا يزرع في قلوب الناس ان هذه ان هذا القبر له كرامات - 01:19:15

وان المدفون فيه من اولياء الله الذين لهم حق التصريف والتدبير في هذا الكون. فالقصص والحكايات التي تروى في المقابر هي من الاسباب التي تفضي الى تعظيم اصحابها التعظيم الموقع في الشرك. فاذا وضع اوراق الشكاوى في سياج القبور امر محرم وهو داخل في - 01:19:35

بدعاء اصحاب القبور من دون الله عز وجل. ومنها كذلك الاذان والاقامة في القبر اتظنون ان هذا لا يفعل بل يفعل وقيده العلماء رحمهم الله تعالى. فالقبر ليس محلا للاذان ولا للاقامة. فهو - 01:19:55

من جملة المحدثات والبدع المنكرات التي تدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم واياكم ومحدثات الامور وكل بدعة ضلالة والاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف على الدالة وكل احداث في الدين فهو رد. ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - 01:20:15

ومن ذلك كذلك اخذ شيء من تراب القبر تبركا به. اخذ شيء من تراب القبور المعظمة للتبرك بها. وقد اجمع علماء الاسلام على حرمة ذلك. لان الاصل المتقرر ان التبرك مبناه على التوقيف زمانا - 01:20:35

وذاتا ومكانا فلا يجوز ان نتبرك بعين من الاعيان الا وعلى جواز التبرك بها دليل من الشرع. ولا يجوز ان بزمان او مكان الا وعليه دليل من الشرع. لان التبرك عبادة والاصل في العبادات التوقيف على الدالة. هذا امر لا يجوز - 01:20:55

فان قلت وما حكم من تبرك بشيء من تراب القبر؟ فاقول هو واقع في الشرك لا محالة. فان قلت واي الشرك هو الاكبر او الاصغر اقول هذا يختلف باختلاف ما يقوم في قلب صاحبه. فان كان يظن ان الله هو الذي يضع البركة. وان من اسباب البركة اخذ هذا التراب -

والاغتسال به او شربه ها او غسيل البيت به ليحفظ من الشيطان ونحوه او من الاعداء وان الله هو الذي يفعل ذلك لكن من اسبابها اخذ شيء من التراب فهو يعتقد سببا فقط فهذا شرك اصغر. لانه اعتقد سببا ما ليس سببا شرعا ولا قدرا - [01:21:35](#)
انه وسيلة للشرك الاكبر. واما ان كان يعتقد ان تراب القبر ان الميت هذا هو الذي يضفي البركة ويضع البركة في التراب وهو الذي يوجب البركة ودفع المضرات وجلب الخيرات فهذا شرك اكبر مخرج عن الملة بالكلية. فهذا امر لا - [01:21:55](#)
يجوز مطلقا. ومنها كذلك اتخاذها عيدا. اتخاذ عيدا اي ان يجعل لها يوما او اياما من العام يجتمع الناس فيها عندها. ويدعون اصحابها ويحتفلون ويوزعون الحلوى ويختلط الرجال بالنساء وتكثر البياعات. وافتتاح المحلات في هذا اليوم وربما كان يوم السيد الفلاني او - [01:22:15](#)

الفلاني ها زمن عطلة في الدولة اصلا. هذا كله من البدع المنكرة والمحدثات الشنيعة وقد كثر فعل هذا في كثير من بقاع بلاد المسلمين. وقد اجمع علماء الاسلام على تحريم اتخاذ القبور عيدا - [01:22:45](#)
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا قبري ولا قبري عيدا. رواه ابو داود وسنده صحيح فقلوه ولا تجعلوا قبري عيدا هذا نهى وقد تقرر في قواعد الاصول عند الائمة الفحول ان النهي - [01:23:05](#)
عن القرينة يفيد التحريم وقد اه حصل في عهد النبي في عهد الصحابة ان رجلا من التابعين كان يأتي الى فجوة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيجلس يدعو عندها ففي حديث علي ابن الحسين المعروف بزين العابدين انه رأى - [01:23:25](#)
رجلا يجيء الى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو. فقال الا احديثك حديثا سمعته عن ابي عن ادي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا بيوتكم قبورا ولا قبري عيدا وصل - [01:23:48](#)
علي حيثما كنتم فان تسليمكم يبلغني. رواه ابو يعلى وابن ابي شيبه بسند صحيح. وقد قدمنا الاجماع على حرمة ذلك هذه جمل من البدع العظيمة والخطيرة فيما يفعله كثير من المسلمين والمنتسبين الى الاسلام او المنتسبين الى المقابر والقبور - [01:24:08](#)

وهنا جمل من المسائل مختصرة. المسألة الاولى ما حكم زيارة المرأة للمقابر؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم بين العلماء والراجح في هذه المسألة حرمتها لثبوت النهي عن ذلك. فقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم زوارات - [01:24:28](#)
والمتخذين عليها المساجد والسرر. وسدا لذريعة تفجعها وكثرة بكائها عند القبر فان المرأة من طبيعتها قلة الصبر فتمنع من زيارة القبور حتى لا يحدث منها شيء من الافعال التي لا تنبغي. وسدا لذريعة الافتتان بها فان كثيرا من الفساق اذا - [01:24:50](#)
علموا ان النساء في المقبرة ربما يجعلون المقبرة ايش؟ مثل الاسواق شخص عندها ويتطيّبون ويجون عشان يغازلون الحريم. مسألة ما حكم زيارة قبر الكافر؟ الجواب يجوز زيارته للاتعاظ والاعتبار لا للدعاء له. قال الناظم واجب - [01:25:10](#)
كافر لا للدعاء بل لارتداع القلب عن عصيانه وقد اذن الله لنبيه صلى الله عليه وسلم في ان يزور قبر امه فقال زوروا القبور فانها تذكر الاخرة. مسألة ما حكم العكوف عند القبور الليالي ذوات العدد؟ الجواب محرم باتفاق العلماء. بل المعتكف - [01:25:30](#)
كيف عند القبور الليالي ذوات العدد يدخل في قول الله عز وجل ما هذه التماثيل التي انتم لها؟ عاكفون. فان قلت ويحصل ذلك؟ الجواب نعم فان من طال زمن مرضه وعجز الاطباء عنه ربما يرى اهله ان صاحب هذا القبر له بركة - [01:25:50](#)
فيبيت عنده هذا المريض عدة ايام يعتكف عنده ها لعله ان يفضي عليه شيئا من الشفاء والعافية والعياذ بالله. مسألة ما حكم دفن بعض الوجهاء في الميادين والحدائق العامة او او غيرها؟ الجواب هذا محرم لا يجوز. فانه بعد موت الانسان تزول عظمتة ويزول جاهه - [01:26:10](#)

وانما يعظم الميت عمله عند الله عز وجل. وكل ميت فانه مرهون بعمله. والموفق من وفقه الله ورحمه. فاذا لا يجوز تخصيص قبور الوجهاء سواء كانت وجاهة ملك او سلطان او وجاهة - [01:26:40](#)
ام مال او وجاهة علم ان يدفن في قبر خاص في الميادين العامة او الحدائق العامة هذا كله محرم لا يجوز. مسألة ما حكم دفن اثنين او اكثر في قبر واحد؟ الجواب الاصل المنع الا في حالات الضرورة - [01:27:00](#)

والحاجة الملحة لان المتقرر ان كل ميت يخص بقبر خاص لكن اذا كثر الموتى كالحروب وقل من يدفنهم فان اننا ان جمعنا اثنين او ثلاثة في قبر واحد فلا بأس به كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في شهداء احد. فقد كان يحفر القبر - [01:27:20](#) فيقدم فيدفن فيه الاثنين والثلاثة ويقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فيقدموه في اللحد. مسألة اخيرة ما حكم زيارة المقابر وما التفصيل فيها؟ الجواب لقد سن لنا نبينا صلى الله عليه وسلم زيارة القبور الزيارة الشرعية - [01:27:40](#) والزيارة الشرعية هي ما كان المقصود فيها امران. الامر الاول ان تزور المقابر للتعاظ والاعتذار وتذكر حالك فان من وجد في قلبه قسوة فان علاجها ان ينظر الى اصحاب القبور وحالهم. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام - [01:28:00](#) كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة. وفي رواية في خارج الصحيح قال وتزهّد في الدنيا والمقصود الثاني ان تدعو للميت ان تزور لتدعو للميت. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يؤمر احيانا - [01:28:20](#) من الله يأتيه جبريل ويقول ان ربك يأمرك ان تأتي الى البقيع فتدعوها لهم. فكان يذهب ويدعو له وما عدا هذان المقصودان فانها من الزيارة البدعية التي لا تجوز. كزيارتها لاخت تراها او زيارتها للركوع - [01:28:41](#) والسجود عندها او فعل شيء من البدع التي سبق ذكرها وتوالى سردها يقول الناظم وزر القبور. زيارة شرعية وهي التي جمعت ثلاث معاني. وهي المعنيان بس ثالث مفرع عنهم ان تدعون لكل لميت بخصوصه او تدعون لكل من هو فاني. او - [01:29:00](#) تذكر الموت او ترجو الثواب بسنة العدنان. فاذا يبين من هذا ان زيارة القبور قسمان زيارة شرعية وزيارة بدعية. فالزيارة الشرعية هي ما كان مقصود الزائر فيها التعاظ والتذكر والدعاء للاموات والافتداء بالسنة - [01:29:30](#) واما ما عدا ذلك فانه من الزيارة البدعية. اسأل الله عز وجل اسأل الله عز وجل ان يحفظ علينا عقيدتنا ايماننا وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين. وان يوفق ولاتنا وقادتنا على التمسك بغرر هذه العقيدة الصحيحة - [01:29:50](#) وان من اراد افساد عقيدتنا او الاخلال بامنا ان يشغله في نفسه وان يجعل تدبيره تدميرا عليه ونسأله عز وجل ان يهدي ضال المسلمين وان يثبت مطيعهم والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:30:10](#)